

النظم الجلي في الفقه الحنبلي 410 - شرح/ عامر بهجت (شروط الوضوء)

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد هذا هو الدرس الرابع عشر من شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي. في - [00:00:00](#)

هذا الدرس باذن الله عز وجل سنتناول شروط الوضوء حيث سبق معنا في الدرس الماضي ان احكام الوضوء منها شروط ومنها فروض ومنها سنن عندنا ما قال النووي في اية الوضوء على ما بينوا له شروط وفروض سنن. فما هي شروطه هي التي سيذكرها الناظم في هذا الدرس؟ حيث قال وفقه الله شروط - [00:00:10](#)

الاسلام ثم العقل طهارة الماء كذاك الحل وعدم المانع في الاعضاء كذا فراغه من استنجاء كذا فراغه من استنجاء ونية ثم لدائم الحدث دخول وقت فرضه شرط حدث. اذا هذا الكلام كله عن شروط الوضوء. شروطه يعني شروط الوضوء - [00:00:30](#)

ما هي شروط الوضوء؟ الشرط الاول الاسلام فلا يصح الوضوء من الكافر. الكافر لو توضأ فان وضوءه لا يصح. ليش؟ لان نيته باطلة ولان العمل لا يقبل الا من المسلم - [00:00:47](#)

الاسلام شرط لقبول جميع الاعمال. اما الكافر فلا يقبل منه العمل. اذا الشرط الاول ان يكون المتوضئ مسلماً. الشرط الثاني العقل لابد ان يكون المتوضئ عاقلاً اما المجنون فلا تصح منه العبادات لا الوضوء ولا غير الوضوء. فلو توضأ المجنون فان وضوءه غير صحيح - [00:00:57](#)

الشرط الثالث من شروط الوضوء طهورية الماء يعني ان يكون الماء طهوراً. وخرج بهذا الماء الطاهر هو الماء النجس فان الماء النجس ينجس ولا يصح والماء الطاهر الذي سبق معنا في اوائل الدروس الماء الطاهر طاهر في نفسه لكنه غير مطهر لغيره يعني لا يجوز استعماله في الغسل او في الوضوء - [00:01:15](#)

ولكن يجوز شربه مثلاً ولا يتنجس به الثوب لو وقع لكنه لا يتطهر به. اذا الشرط الثالث طهورية الماء وهي التي ذكرها الناظم بقوله طهارة الماء. ومراده بطهارة الماء يعني كون الماء يعني كون الماء طهوراً لا كون الماء طاهراً فان كون الماء طاهراً ليس شرطاً لصحة الوضوء بل ان - [00:01:35](#)

الوضوء لا يصح بالماء الطاهر وانما يصح بالماء الطهور فقط. وهذا يبينه ويوضحه وبديل على ان هذا هو المراد ماذا الناظم في اوائل الابواب عند كلامه عن اقسام المياه. اذا هذا الشرط الثالث. الشرط الرابع - [00:01:57](#)

كذاك الحل ما معنى كذاك الحل؟ يعني ان يكون الماء ماء حلالاً مباحاً. اباحة الماء يعني ان يكون الماء مباحاً. كيف يكون الماء مباح نقول بعض الناس قد يستخدم ماء محرماً عليه مثل لو سرق الانسان ماء من غيره او اخذ ماء غيره بغير اذنه دخل الى البقالة واخذ قارورة من الماء وهرب ثم توضأ بها نقول - [00:02:14](#)

فالوضوء غير صحيح لانه يشترط لصحة الوضوء ان يكون الماء ايش؟ مباحاً. واضح؟ طيب الشرط الخامس عدم المانع في الاعضاء قال الناظم عدم المانع في الاعضاء. يعني ايش عدم المانع في الاعضاء؟ يعني عدم وجود ما يمنع وصول الماء الى البشرة. احياناً الانسان يذهب للوضوء - [00:02:37](#)

يكون مثلاً على اظفار المرأة مناكير مثلاً او يكون انسان على يده على جلده مثلاً فيه لصق او عليه اه دهان او او شيء مما يمنع وصول

الماء الى البشرة نقول لا يصح الوضوء مع وجود هذه الموانع التي تمنع وصول الماء الى البشرة فيشترط لصحة الوضوء - 00:02:57
دم ما يمنع وصول ايش؟ عدم ما يمنع وصول الماء. واضح يا اخواني؟ طيب. السادس من شروط الوضوء فراغ الانسان من الاستنجاء. قال اذى فراغه من استنجائه. يعني ايش هذا الكلام؟ هل معنى هذا الكلام ان الانسان كل مرة يذهب لوضوء يذهب قبل ذلك لدورة المياه ليستنجي نقول لا لا - 00:03:17

ليس هذا هو المقصود انما المقصود ايش؟ المقصود ان الانسان لو قضى حاجته فانه لا يجوز له ان يخرج من مكان قضاء الحاجة ويتوضى على طول لا لا بد ان يكون قد استنجى او استجمر قبل ذلك يعني انسان قضى الحاجة ولم يمسه المكان ولم يغسل المكان وقام توضىاً نقول وظوءك غلط - 00:03:37

غير صحيح وضوءك غير صحيح لا بد ان تستجمر او تستنجي بعد قضاء الحاجة واضح؟ وليس معنى هذا انك تكرر هذا مع كل وضوء لانما تكرر مع كل ايش؟ مع كل خارج من السبيلين مع كل مرة تقضي فيها - 00:03:57
حاجتك فلا بد من الاستنجاء بالماء او الاستجمار بالمناديل او الاحجار او نحوها طيب السابع من شروط الوضوء؟ الشرط السابع من شروط الوضوء هو النية. انما الاعمال بالنيات لو انسان اراد يتوضىاً من غير نية نقول وضوء - 00:04:14
وصحيح كيف يتوضىاً بدون نية؟ نقول راح الانسان استيقظ من النوم وذهب مباشرة الى آآ مكان غسل الوجه مثلاً الماء وغسل يديه وغسل وجهه لاجل لا لاجل الوضوء ولا لاجل الصلاة وانما لاجل ايش؟ تنشيط نفسه آآ غسل - 00:04:31
الوجه وتنظيف الوجه ثم ايضاً تسوك مثلاً بالمعجون فتمضمض واستنشق ايضاً لينظف انفه ولم يضع في باله اصلاً انه يريد الوضوء ولا انه يريد الصلاة. هل نقول وضوءه صحيح؟ نقول لا لا. الوضوء غير صحيح لعدم - 00:04:51
وجود النية والنية شرط لصحة الوضوء. الشرط السابع هو الذي ذكره الناظم بقوله دخول ثم لدائم الحدث دخول وقت ارضه شرط حدث. ما معنى هذا الكلام؟ يعني هناك شرط حدث - 00:05:06

وآآ وجد فقط للشخص الذي حدثه دائم لدائم الحدث هناك شرط حدث له وهو دخول وقت فرضه. يعني ايش هذا الكلام؟ ايها الاخوة عندنا بعض الناس قد يكون مبتلى بسلس - 00:05:21
البول يعني ان بوله مستمر في الخروج في جميع الاوقات ولا يملك حبس البول البول يخرج باستمرار من غير ارادته. فهذا الانسان يجب عليه ان يتوضىاً لكل وقت صلاة فلا يصح انه يتوضىاً لصلاة الظهر الا بعد دخول وقت الظهر لا يصح ان يتوضىاً لصلاة المغرب الا بعد دخول وقت صلاة المغرب وهكذا - 00:05:39

طيب اذا هذا الشخص الذي هو دائم الحدث اذا فيه سلس بول عنده او مستحاضة مثلاً الدم مستمر عندها او عنده سلس ريح او عنده جرح ينزف لا يرقى انتم تعرفوا انه الجرح الدم الكثير اذا خرج من بدنه ينقض الوضوء على المذهب. طيب هؤلاء الناس ما العمل؟ نقول يتوضىاً - 00:06:01

اذا دخل وقت الصلاة ثم يصلي بقية الوقت ولا يضره ما خرج منه بعد ذلك من غير ارادة. واضح؟ طيب هذا الشخص هل يصح ان يتوضىاً قبل دخول الوقت نقول لا هذا الشخص الذي فيه حدث دائم لا يتوضىاً الا بعد دخول وقت الصلاة فيكون من شروط الوضوء في حقه - 00:06:21

دخول وقت فرضه وهذا معنى قوله ثم لدائم الحدث دخول وقت فرضه شرط حدث يعني شرط وجد وهذا هو درسنا في هذا اليوم باختصار في شروط الوضوء الاسلام العقل طهورية الماء اباحة الماء عدم وجود ما يمنع وصول الماء الى البشرة الفراغ من الاستنجاء او الاستجمار والنية - 00:06:41

شرط اخير يتعلق بدائم الحدث كمن به سلس بول او مستحاضة وهو دخول وقت الفرض. والله اعلم وصلى الله سلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:07:01